الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة التاسعة والأربعون
اللجنة الأولى
الجلسة ١٣
الجمعة، ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد رودريغيز . . . . . (إكوادور)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٤٥

البنود ٥٣ الى ٦٦ و ٦٨ الى ٧٢ و ١٥٣ من جدول الأعمال (تابع)

النظر في مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع البنود المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أعطي الكلمة لأمين اللجنة للإدلاء ببيان.

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أبلغ اللجنة بأن البلدان التالية قد انضمت الى قوائم مقدمي مشاريع القرارات التالية: A/C.1/49/L.1/Rev.1: بلغاريا، L.9/Rev.1: ماليزيا؛ L.12: بوليفيا والصين وغينيا؛ L.19: غينيا وكينيا وماليزيا؛ L.21: بلغاريا؛ و L.22: ماليزيا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أعطي الكلمة لممثل هولندا، الذي سيعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.18.

السيد راماكر (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أثناء مشاوراتنا غير الرسمية التي جرت في وقت سابق من هذا الاسبوع، تكلمت من أجل تزويد اللجنة ببعض الأفكار العامة المتصلة بمفهوم تدابير بناء الثقة والشفافية في مجال التسلح. وإذ أتكلم اليوم، فإنني أعود الى تلك المسائل بالتركيز على الشفافية في مجال التسلح، وعلى نحو أكثر تخصيصا، على سجل الأسلحة التقليدية.

ما انفك هذا الموضوع مدرجا في جدول أعمال الجمعية العامة لعدد من السنين. وبعد إنشاء سجل الأسلحة التقليدية بمقتضى القرار ٣٦/٤٦ لام، حظي بتوافق الآراء في السنوات التالية، كما يتجلى في القرارين ٥٢/٤٧ لام، و ٧٥/٤٨ هاء. ولقد أصبح السجل الآن تدبيرا مقبولا على نطاق واسع من تدابير بناء الثقة يهدف الى تشجيع الانفتاح والثقة وقدر أكبر من الاستقرار فيما بين الأمم، بتزويد المجتمع الدولي ببيانات رسمية عن عمليات النقل الدولية لسبع فئات من الأسلحة التقليدية. والتقرير الأول للأمين العام (A/48/344)، الذي يتضمن ردود الدول الأعضاء بشأن وارداتها وصادراتها من الأسلحة التقليدية المعنية، والصادر في ١١ تشرين

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع واحد من تاريخ النشر الى: Chief of the Verbatim Reporting Section, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الأول/اكتوبر ١٩٩٣، يدرج ٨٠ ردا على السجل. وبعد صدور ذلك التقرير أرسلت ١٠ دول أعضاء بيانات للسجل، وبذلك يكون مجموع الدول التي تقدمت بردود عن عام ١٩٩٢ ٩٠ دولة.

وفي ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، صدر التقرير الوارد في الوثيقة A/49/352، وهو يدرج ٨١ ردا من الدول الأعضاء، الى السجل عن عام ١٩٩٣. وبناء على تجربة العام الماضي، يتوقع أن يصل إجمالي عدد الردود لعام ١٩٩٣، في نهاية الأمر، الى حوالي نفس مستوى عام ١٩٩٢.

هذا العام، اجتمع فريق من الخبراء الحكوميين لمساعدة الأمين العام في إعداد تقرير بشأن مواصلة تشغيل السجل وزيادة تطويره. وقد اجتمع الفريق ثلاث مرات برئاسة سلفي، السفير فاغناكرز، ووافق بالإجماع على التقرير، رغم أن وفدا واحدا تحفظ عليه. وهذا التقرير، الوارد في الوثيقة A/49/316، قدصدر في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. وأن الأمين العام، في تصديره للتقرير، رحب بالسجل وأشار الى أهميته بالنسبة لبناء الثقة، بهذه العبارات:

> "وباعتبار أن السجل جزء من جهد دولي أكبر يرمي الى تعزيز الانفتاح والوضوح في مجال الشؤون العسكرية، فإنه يسهم في بناء الثقة وإشاعة الأمن فيما بين الدول". (A/49/316، التصدير)

إن تقييم العامين الأولين من تشغيل السجل تقييم إيجابي. ومستوى المشاركة فيه مشجع. وبالرغم من أن عدد الردود كان أقل بقليل من نصف عضوية الأمم المتحدة، فإن الردود لعامي ١٩٩٢ و ١٩٩٣ قد غطت معظم التجارة الدولية للأسلحة التقليدية في فئات الأسلحة السبع المعنية. ومع ذلك فإن المشاركة في السجل يمكن، وينبغي، أن تتحسن، كما لاحظ أيضا الأمين العام في مقدمته لتقرير ١٩٩٤ الخاص بفريق الخبراء الحكوميين.

إن للمشاركة الأوسع نطاقا، ولا سيما في بعض المناطق والمناطق دون الإقليمية، أهمية قصوى لزيادة تعزيز السجل. ومن المهم أيضا أن تقوم الدول الأعضاء التى لم تصدر أو تستورد أسلحة بإبلاغ الأمين العام بهذا، لأن ما يدعي بتقارير "لا شيء" هذه تظهر أنه لم تنقل أية أسلحة، وهذا وحده كفيل بتشجيع الثقة. وهو يشير، علاوة على ذلك، الى أن الدول الأعضاء المعنية مستعدة للمشاركة في هذه الممارسة لبناء الثقة.

وفيما يتصل بتوسيع نطاق السجل، أكد فريق الخبراء الحكوميين لعام ١٩٩٤ من جديد على هدف التوسيع المبكر للسجل، بإدراج بيانات عن المقتنيات والمشتريات العسكرية من الإنتاج الوطني، ولكنه لم يتمكن من التوصل الى اتفاق بشأن إدراج هذه البيانات على نفس الأساس الذي يطبق على عمليات النقل. وقد وافق عدد متزايد من الدول على أن السجل سيصبح أكمل وأكثر فائدة إذا غطى المقتنيات والمشتريات العسكرية من الانتاج الوطني. وهذا يعني أن ما يتعين أن يظل قيد الاستعراض ليس استمرار تشغيل السجل فحسب بل واحتمال زيادة تطويره أيضا.

ويشرفني اليوم أن أعرض مشروع القرار المعنون "الشفافية في مجال التسلح"، الوثيقة A/C.1/49/L.18، نيابة عن البلدان التالية التي قدمته: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، واسبانيا، واستراليا، واستونيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وايرلندا، وايسلندا، وايطاليا، وبابوا غينيا الجديدة، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبوتان، وبولندا، وبوليفيا، وبيرو، وبيلاروس، وتركيا، وجزر البهاما، وجزر سليمان، وجزر مارشال، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، والرأس الأخضر، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسويد، وسيراليون، وشيلي، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وفيجي، وقيرغيزستان، وكازاخستان، وكمبوديا، وكندا، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولختنشتاين، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، ومالي، وماليزيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الامريكية، واليابان، واليونان.

وبالتالي، يسعدني أن أقول إن ما يزيد على ثلث عضوية الأمم المتحدة قد ساندت مشروع القرار الحالي.

اسمحوا لي أن أفسر بإيجاز السمات الرئيسية لمشروع القرار A/C.1/49/L.18، والهدف منه. إن مشروع القرار في جوهره إجرائي، وهو يرمي الى الإبقاء على زخم سجل الأسلحة التقليدية وتشجيع مشاركة أوسع نطاقا فيه. وهو يؤكد على تصميم المجتمع الدولي على

كفالة التشغيل الفعال للسجل. وهو كما كان الحاصل في السنتين السابقتين، يدعو الدول الأعضاء الى توفير البيانات المطلوبة بحلول ٣٠ نيسان/ابريل من كل عام. وعلاوة على ذلك فإن مشروع القرار A/C.1/49/L.18 يحيط علما بتقرير فريق الخبراء الحكوميين لعام ١٩٩٤ ويطلب الى الأمين العام أن يعد لمواصلة استعراض تشغيل السجل وزيادة تطويره في المستقبل، بدعوة فريق آخر من الخبراء الحكوميين الى الاجتماع في عام ١٩٩٦. ويشجع مؤتمر نزع السلاح على مواصلة عمله بشأن مسألة الشفافية في مجال التسلح.

إن الوفد الهولندي مدرك لحقيقة أن بعض الوفود في هذه القاعة لا ترى حاجة أو داعيا الى مزيد من العمل بشأن هذا الموضوع، لأن المناقشات هذا العام في إطار اللجنة المخصصة للشفافية في مجال التسلح لم تحقق، في رأيها، نتائج ملموسة. واسمحوا لي أن أقول إن هذا بالتحديد هو السبب في وجوب مواصلة العمل في جنيف. فالسجل والعمل في إطار مؤتمر نزع السلاح على حد سواء لم يمض عليهما سوى عامين فقط، ولقد أظهرت التجربة أن جهود نزع السلاح المتعددة الأطراف تحتاج الى متسع من الوقت لتنضج.

وبمشروع القرار الحالي يهدف المقدمون إلى المحافظة على توافق الآراء الذي حظيت به مشاريع قرارات مشابهة في الأعوام الماضية. وانني أشعر بالتشجيع ازاء التأييد الواسع النطاق الذي أعرب عنه سواء خلال المناقشة العامة أو في مناقشاتنا المنظمة غير الرسمية لمفهوم الشفافية في مجال التسلح كما تجسد في سجل الأسلحة التقليدية. وينبغي لمشروع القرار L.18، أن يكون، برأي، مقبولا من قبل جميع الوفود، وسيسعى وفد بلدي في الأيام المقبلة للتأكيد على أن هذه هي الحال في الواقع.

السيد بويتا (هنغاريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود بهذه المناسبة أن أتناول مسألة الشفافية في مجال التسلح وذلك في سياق مشروعي القرارين ذوي الصلة، اللذين تشارك هنغاريا في تقديمهما. وأحد المشروعين، وهو وارد في الوثيقة A/C.1/49/L.18 يتعلق بتشغيل سجل الأسلحة التقليدية وزيادة تطويره، وأيضا بمواصلة العمل الجاري في إطار مؤتمر نزع السلاح، بشأن الشفافية في مجال التسلح. أما مشروع القرار الآخر، A/C.1/49/L.27، فهو مكرس لانشاء مدونة قواعد السلوك لعمليات نقل الأسلحة التقليديدة على الصعيد الدولي.

ولقد بات مألوفا أن عملية الانتقال إلى نظام عالمي جديد في فترة ما بعد الحرب الباردة واجهت المجتمع الدولي بأنواع جديدة من الصراعات الرئيسية المسلحة في أماكن مختلفة من العالم. وهذه الحروب الكبيرة بين الدول لم تنشغل بها الدول فحسب، وإنما أيضا الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية المختصة، في السعي لإيجاد حلول لهذه المشكلة الجديدة، وادارة عمليات لحفظ السلم في عدد متزايد من المواقع.

والصعوبات الهائلة المتمثلة في احلال السلم، ووضع حد للقتال، والعدوان، والقصف، والاعتداءات المسلحة، والتطهير العرقي والتدمير، باتت واضحة في السنوات الأخيرة. وبرزت فكرة الدبلوماسية الوقائية ووضع تدابير للأمن وبناء الثقة، وأصبح لا غنى عن الالتعاظ بدروس الصراعات المسلحة التي تنشب الآن بغية منع زيادة انتشارها.

وبما أن الحروب التي نحن بصددها لا تخاض، في معظم الحالات، بالبنادق فحسب، وإنما بدبابات المعارك والمركبات المدرعة ومدافع الهاون والمدافع الأخرى، فإن فكرة منع الصراعات المسلحة تنطوي أيضا على اعتماد الشفافية في هذه الفئات من الأسلحة باعتبارها عاملا لبناء الثقة يرجح أن يعزز ضبط النفس في الانتاج الحربي ونقل الأسلحة. والميل نحو الشفافية أفضى إلى إنشاء سجل الأسلحة التقليدية، وهو وليد الجهود المبذولة من أجل تحديد الأسلحة؛ ولقد دخل السجل حيز النفاذ في وقت ليس ببعيد، في عام ١٩٩٢، عملا بقرار الجمعية العامة ٣٦/٤٦ لام المتخذ في عام ١٩٩١ والذي طلب إلى مؤتمر نزع السلاح، تحت عنوان "الشفافية في مجال التسلح"، التصدي لمسألة الجوانب المترابطة لتراكم الأسلحة المفرط والمزعزع للاستقرار، بما في ذلك المقتنيات والمشتريات العسكرية عن طريق الانتاج الوطني. ولقد طلبت الجمعية العامة أيضا إلى المؤتمر وضع وسائل عملية عالمية وغير تمييزية لزيادة الانفتاح والشفافية في هذا الميدان، وأيضا فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية وأسلحة الدمار الشامل. وهذا الطلب تجدد في عام ١٩٩٢، وأيضا في عام ١٩٩٣.

وعليه، عكف مؤتمر نزع السلاح على معالجة مسألة الشفافية في مجال التسلح منذ عام ١٩٩٢، وأنشأ في عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤ لجنة خاصة مخصصة لهذا الغرض. وكان لي شرف العمل في تلك اللجنة رئيسا لها هذا العام. وطبعا لم يكن متوقعا أن ينجز مؤتمر نزع

السلاح في وقت قصير كهذا المهمة المتشعبة والمعقدة التي حددتها الجمعية العامة، ولم يكن مفترضا أيضا أنه بعد مرور ثلاث سنوات فقط لن تكون هناك حاجة إلى الشفافية في مجال التسلح. وفترة ثلاث سنوات - بل سنتين فقط في الواقع - من عمل السجل ومؤتمر نزع السلاح ليست إلا مرحلة أولية قصيرة جدا عند مقارنتها بالتحديات الهائلة التي تثيرها الصراعات المسلحة التي لا تزال محتدمة في أماكن عديدة، والتي تندلع باستمرار في أماكن جديدة أيضا. وخياراتنا لم تنفد بعد، ويجب أن نواصل عملنا لتعزيز الثقة وتخفيف حدة التوترات. فتقييم السنتين الأوليين من تشغيل السجل، وتقرير مؤتمر نزع السلاح عن أعماله في ميدان الشفافية في مجال التسلح (A/49/27، الجزء الثالث، الجزء الفرعي حاء)، يبرزان مواصلة بذل الجهود ذات الصلة.

ولقد كشف الأمين العام أيضا في تقريره عن السجل (A/49/352) عن بعض نواحي القصور في عملياته وقدم اقتراحات محددة لتعزيز عالميته. وينبغي أن يقوم الخبراء في نيويورك بزيادة تطوير النقاط التي ذكرها. وعلاوة على ذلك، توفر النتائج التي توصل إليها الأمين العام والاقتراحات التي تقدم بها ذخرا جديدا لعمل مؤتمر نزع السلاح بشأن الشفافية في مجال التسلح.

وخلال السنوات الثلاث الماضية، قدم عدد متزايد من الدول معلومات أساسية للسجل عن مقتنياتها العسكرية وعن مشترياتها أيضا من الانتاج الوطني. وهذا الأمر يوحي بإمكانية اتباع اجراءات صحيحة ومحددة لهذا الغرض. ومع ذلك، يتطلب القيام بذلك تقديم تفسيرات كانت تقبلها عموما الدول المعنية. ويمكن أن يرى من الفقرة ذات الصلة في تقرير مؤتمر نزع السلاح لعام ١٩٩٤ أن ثمة اتفاقا أخذ يتبلور في المؤتمر بشأن الحاجة إلى وضع تعاريف وثيقة الصلة، ويبدو أنه من المجدي إجراء مزيد من الدراسة المفصلة للآراء المتفاوتة بشأن هذا الموضوع. ولربما كان من شأن هذا النقاش المتواصل أن يسهم أيضا في توضيح مسائل تتعلق، في جملة أمور، بتصنيف الانتاج المأذون به أو الانتاج المشترك.

ويتابع الأمين العام كلامه ليشير إلى وجود اختلافات وتناقضات في الردود المقدمة إلى السجل، ويحتمل أن تكون ناجمة عن تفسيرات متعارضة لمعنى حدوث أو عدم حدوث عملية نقل معينة، وإن حدثت فمتى كان ذلك. ورأى أنه من المناسب تسوية هذه التناقضات من خلال إجراء مناقشات ثنائية ترفع نتائجها إليه. ويمكن معالجة هذه المسائل كلها تحت مدونة لقواعد السلوك لعمليات نقل الأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي. والحاجة إلى مدونة قواعد السلوك هذه أثيرت أيضا في اللجنة المخصصة لمسألة الشفافية في مجال التسلح والتابعة لمؤتمر نزع السلاح. وبدأ إجراء مناقشات بالفعل بشأن جدوى مدونة قواعد السلوك هذه. والمحتوى الذي يمكن أن تتضمنه مدونة قواعد السلوك ينبغي زيادة تفحصه، حتى وإن رأى معظم المشاركين أنه من السابق لأوانه وضع المدونة في هذه الفترة الوجيزة.

ويدل تقرير مؤتمر نزع السلاح لعام ١٩٩٤ المرفوع إلى الجمعية العامة على أنه تم إحراز تقدم في العمل صوب زيادة الشفافية في مجال التسلح في نواح أخرى أيضا. وأشير، على سبيل المثال، إلى مسألة أسلحة الدمار الشامل ونقل التكنولوجيا الرفيعة، ذات التطبيقات العسكرية، حيث بدت الآراء المتعارضة أعمق مما كانت عليه في الدورات السابقة. ومع ذلك، لم تستبعد الوفود التي عارضت ادراج أسلحة الدمار الشامل في سجل الأسلحة التقليدية مواصلة النظر في تدابير الشفافية المتعلقة بهذه الأسلحة على أساس اقتراحات محددة وجوهرية. وامتثالا لطلب الجمعية العامة إلى جميع الدول الأعضاء أن تتعاون على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي بغية تعزيز الانفتاح والشفافية المتزايدين في مجال التسلح، فإن هذا الجانب نوقش أيضا في مؤتمر نزع السلاح، وهو يستحق استمرار العمل من أجله.

علاوة على ذلك، وفي ضوء عمل مؤتمر نزع السلاح، يبدو أنه لا يزال يوجد مجال لاجراء مناقشات بشأن سبل ووسائل النظر في عمليات تنظيم القوات المسلحة وهياكلها واحجامها. فالنهج المتعلقة بهذا الموضوع اختلفت إلى حد كبير، ولكن الفقرات ذات الصلة من التقرير تبين أن معظم المشاركين يرون، بطريقة أو بأخرى، أن المعلومات المتعلقة بالأفراد العسكريين وثيقة الصلة بالمسألة التي نحن بصددها.

وينبغي ألا يثير الاحباط فينا تعذر تحقيق الأهداف المرجوة خلال السنوات الثلاث الأولى من تشغيل السجل ومن العمل في مؤتمر نزع السلاح بشأن المسائل المتصلة بالشفافية في التسلح. لقد ذكر بوضوح في تقرير مؤتمر نزع السلاح، المعتمد بتوافق الآراء، أن جوانب جديدة عديدة أثيرت فيما يخص الشفافية في مجال التسلح، وأن عددا ملحوظا من الموضوعات المشار إليها في تقارير سابقة أدت إلى مزيد من التطورات في

مواقف الدول ومجموعات الدول وأيضا إلى توضيح وزيادة تطوير الأفكار المقدمة من قبل. ومع أنه لم يجر التوصل إلى اتفاق بشأن تلك الموضوعات، كان هناك اعتراف بإحراز بعض التقدم في تفهمنا للمسائل.

إن الحقائق الصعبة للصراعات المسلحة الوحشية الجارية الآن في مختلف أجزاء العالم تضطرنا أيضا إلى مواصلة عملنا في مجال بناء الثقة وزيادة الانفتاح في عمليات نقل الأسلحة. وأود أن أركز في هذا السياق على أن البند الوحيد المدرج، في الوقت الحالي، على جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح الذي يشير إلى مسألة الأسلحة التقليدية هو البند المتعلق بالشفافية في التسلح. وأود أن أذكر بأن موضوع الأسلحة التقليدية يظهر في قائمة الموضوعات التي اقترحتها الجمعية العامة في ١٩٧٩، وبأنه ينبغي ألا يتجاهل اليوم أيضا.

في الختام، أود أن أعرب عن الأمل في أن تعتمد، دون تصويت، مشاريع القرارات المتعلقة بالسجل، وبمواصلة عمل مؤتمر نزع السلاح في مجال الشفافية في التسلح، وبالمقترحات المحددة الأخرى الرامية إلى زيادة بذل الجهود ذات الصلة.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أعطي الكلمة بعد ذلك لممثل البرازيل الذي سيعرض مشروع القرار A/C.1/49/L.29.

السيد هاواريب (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أتكلم نيابة عن مقدمي مشروع القرار A/C.1/49/L.29. وأود أن أعرض مشروع القرار هذا الذي يتعلق بالبند ٥٥ من جدول الأعمال وعنوانه "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة". وقد شارك في تقديم مشروع القرار عدد من الدول من مناطق عديدة.

كما هو معلوم بذلت كندا والبرازيل، بالاضافة إلى وفود أخرى، جهودا متضافرة في السنوات الأخيرة في هذا المسعى رغبة في التوصل إلى قواعد ومبادئ توجيهية مقبولة عالميا في هذا الميدان. وتتضح أهمية هذه المسألة في تكرارها المستمر في جميع الجهود المتعددة الأطراف المتصلة بنزع السلاح وعدم الانتشار. وهذا مفهوم لأن للعلم والتكنولوجيا أثرا مباشرا على التنمية الاجتماعية والاقتصادية وكذلك على الأمن ونزع السلاح الدوليين. ولقد كان الافتراض الأساسي الذي يوجه جهودنا أن المنجزات العلمية والتكنولوجية ينبغي أن تستخدم لتحقيق النفع للبشرية كلها، ولتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة لجميع الدول ولضمان الأمن الدولي، وأن التعاون الدولي في استخدام العلم والتكنولوجيا، عن طريق نقل وتبادل المهارة التكنولوجية للأغراض السلمية، ينبغي أن ينهض به.

ونحن مقتنعون بأن هذه المسألة، في ضوء الطابع العالمي للأمور ذات الشأن، لا يمكن أن تتناول بشكل كاف وتام إلا في سياق تفهم واسع متعدد الأطراف. وفي هذا الشأن، فإن الهدف الأساسي لمشروع قرار هذا العام هو أن تظل المسألة قيد نظر الجمعية العامة بينما يعاد التأكيد على ضرورة توفر علاقة داعمة متبادلة بين الاحتياجات الانمائية والاحتياجات الأمنية.

إن مشروع القرار يعتمد على مفاهيم بسيطة وواضحة. ويأمل مقدموه أن يحظى بتأييد إجماعي.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية): أعطي الكلمة لممثل كندا الذي سيواصل عرض مشروع القرار A/C.1/49/L.29.

السيد ويستدال (كندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يسر كندا مرة أخرى أن تتمكن من أن تعرض، بالاشتراك مع زملائنا من البرازيل، مشروع قرار (A/C.1/49/L.29) بشأن دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة.

يعلم الأعضاء أن هذه المسألة كانت موضع مناقشة في هيئة نزع السلاح طوال السنوات العديدة الماضية. وخلال ذلك الوقت أحرز تقدم في توضيح المواقف، وتحديد أوجه التفاهم المشترك، وتخطي الخلافات. ولسوء الحظ أن النظام الأساسي لهيئة نزع السلاح، حال في النهاية الأمر، دون إكمال العمل، وفرض اسقاط البند قبل التوصل إلى توافق آراء بشأن جميع جوانب المسألة.

إن الغرض من مشروع القرار هذا ضمان أن تستمر المناقشة بشأن هذه المسائل. ومع أنه لم يتم التوصل إلى توافق آراء بشأن نصوص تتناول جوانب خاصة من تلك المسائل، يتوفر بالتأكيد توافق آراء على أنها ذات أهمية حيوية. إنها تظهر بين حين وآخر فيما يتعلق بتدابير عدم الانتشار - كما أنها تنطوي على تساؤلات بشأن إدراكنا المشترك، وبشأن بصيرتنا، وبشأن

ضبط النفس في احتواء وتوجيه براعتنا العملية والتكنولوجية لخدمة الأمن الدولي المستتب. ولهذه الأسباب، تود كندا أن ترى هيئة نزع السلاح تتناول هذه المسألة مرة أخرى باعتبارها بندا من بنود جدول الأعمال.

إن مشروع القرار الذي قدمناه للجنة للنظر فيه يؤكد مبادئ واسعة نعتقد أنها يمكن أن تحظى بتوافق آراء. والعناصر الرئيسية لمشروع القرار هي ما يلي: أن العلم والتكنولوجيا يعتبران بذاتهما محايدين، وتطبيقهما للأغراض السلمية ينبغي أن يعزز؛ وأن نقل المنتجات والخدمات والخبرات التي تعتمد على التكنولوجيا المتقدمة على الصعيد الدولي للأغراض السلمية ضروري لتحقيق الرخاء الاقتصادي والاجتماعي لجميع الدول؛ وأنه ينبغي بذل كل جهد ممكن لتكريس التطورات العلمية والتكنولوجية لإحراز التقدم الاقتصادي والاجتماعي على أن توضع في الاعتبار احتياجات الدول الأمنية المشروعة؛ وأنه ينبغي تعزيز تطبيق العلم والتكنولوجيا في اجراءات وتقنيات نزع السلاح؛ وأن نقل التكنولوجيا المتقدمة على الصعيد الدولي يسهله تعهد الدول باحترام قواعد عدم الانتشار الدولي؛ وأن الحوار المتعدد الأطراف مطلوب لتعزيز التعاون الدولي في نقل التكنولوجيا المتقدمة وتعزيز الثقة والأمن بين الدول.

إن الخلاف بشأن هذه المسألة يبرز في كثير من الأحيان فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا. ويجب أن نتناول هذه المسألة واضعين في الاعتبار أن حق الحصول على التكنولوجيا ليس غير محدود. إن الحصول على التكنولوجيا المزدوجة الاستخدام ينطوي في الوقت ذاته على مسؤولية ضمان عدم تحويلها إلى استخدامات غير مدنية. وهذا يتيسر على خير وجه بتمسك الدول بقواعد عدم الانتشار العالمية القابلة للتحقق.

أخيرا، هذه ليست بالضرورة مسألة بين الشمال والجنوب. ففي العالم الحقيقي تعتبر دول عديدة، بما فيها كندا والبرازيل، مصدرة للتكنولوجيا ومستوردة للتكنولوجيا على حد سواء. وجميع الدول لها، من ناحية، مصلحة تجارية وإنمائية في ضمان أكبر تدفق ممكن للتكنولوجيا، ومن ناحية أخرى، مصلحة أمنية في أن ترى هذه التكنولوجيا مكرسة للأغراض السلمية وحدها. ونحن نشجع جميع الوفود على النظر في مشروع القرار هذا في ضوء ذلك.

السيد ستار (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تود استراليا أن تعرب عن تأييدها لما جاء في عرض البرازيل وكندا لمشروع القرار L.29 بشأن دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة. ومشروع القرار يمثل في نظرنا متابعة هامة وضرورية للجهود التي تبذل في هيئة نزع السلاح بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

إن مشاركة استراليا في تقديم مشروع القرار تعكس التزامنا بالهدف المزدوج الخاص بالنهوض بتطبيقات العلم والتكنولوجيا في الأغراض السلمية بينما نعزز أهدافنا المشتركة في منع الانتشار عن طريق تنفيذ التدابير الوطنية التي تسعى الى التأكد من أن نقل العلم والتكنولوجيا لن يساء استخدامه ولن يقوض السلم والأمن الدوليين.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل نيوزيلندا ليتولى عرض مشروع القرار A/C.1/49/L.22.

السيد كيتنغ (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يسعدني سعادة كبيرة أن أتولى اليوم عرض مشروع القرار (A/C.1/49/L.22) الذي يشجع على اختتام المفاوضات الخاصة بإبرام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في مؤتمر نزع السلاح ومرة أخرى اشتركت نيوزيلندا مع المكسيك واستراليا في وضع هذا النص. وأود أن أشكرهما على دعمها القيم.

وحظي مشروع القرار هذا أيضا بتأييد البلدان التالية التي شاركت في تقديمه: الأرجنتين، أرمينيا، اسبانيا، استونيا، أفغانستان، اكوادور، المانيا، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الاسلامية)، ايرلندا، ايسلندا، بابوا غينيا الجديدة، البرازيل، بلغاريا، بنغلاديش، بولندا، بيلاروس، تايلند، تركيا، الجزائر، جزر سليمان، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جنوب افريقيا، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سري لانكا، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، السويد، شيلي، فنزويلا، فنلندا، فيجي، كازاخستان، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، لكسمبرغ، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، منغوليا، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هندوراس، هنغاريا، اليابان، اليونان.

ولما يزيد كثيرا على عقدين من الزمان، بما في ذلك فترة كان يجري فيها تنفيذ برنامج للتجارب النووية الجوية في منطقتنا، ظلت نيوزيلندا تعترض بشدة على التجارب النووية. كما دأبنا لسنوات عديدة على إثارة هذه المسألة أمام اللجنة الأولى بالتعاون مع آخرين. وفي الدورة الأخيرة للجمعية العامة أيد المجتمع الدولي بأسره، وللمرة الأولى، الشروع في مفاوضات متعددة الأطراف بشأن معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية، وذلك باعتماد القرار ٧٠/٤٨. وكان ذلك القرار دليلا هاما على توفر الارادة السياسية التي لا غنى عنها لضمان البداية الناجحة لهذه المفاوضات.

ويعتمد مشروع نص هذا العام على قرار العام الماضي الذي فتح آفاقا جديدة. كما يتضمن بعض العناصر الجديدة التي تأخذ الظروف الجديدة في الحسبان. والمؤتمر حاليا يشهد ذروة مفاوضات حية، والتوقعات كبيرة بأنه سيخرج منها دون تأخير بنص لمعاهدة فعالة.

إن مقدمي مشروع القرار ملتزمون باختتام المفاوضات في أبكر وقت ممكن. ونحن نؤمن بأن هذا الهدف يتشاطره أعضاء الأمم المتحدة على نطاق واسع. ومع ذلك، أصبح واضحا لنا، في سياق المشاورات العديدة التي أجريناها بشأن مشروع القرار هذا على مدى الأسابيع الماضية، أن الكثيرين يحبذون وضع إطار زمني صارم للمفاوضات، بينما لا يستطيع الآخرون تحديد مهلة زمنية لها. ولهذا فلقد سعينا لأن نعبر في مشروع القرار عن الأولوية القصوى التي يوليها المجتمع الدولي للمفاوضات، وعن وجود إحساس كاف بضرورة الالتزام باستكمالها. وسعينا جاهدين لإيجاد توازن يجتذب أكبر قدر ممكن من المساندة للرسالة التي تود الجمعية العامة أن توجهها للمشاركين في المفاوضات. ونعتقد أن النص المعروض على اللجنة يمثل توازنا عادلا، وأنه ينبغي أن يحظى بنفس التأييد الذي حظي به نص العام الماضي.

وعلى وجه التحديد، يرحب القرار بإعداد نص متطور في اللجنة التابعة للمؤتمر والمخصصة لحظر التجارب النووية، وبما قدمته الدول المشاركة في تلك المفاوضات من إسهامات إيجابية وملموسة. ثانيا، يدعو المشاركين الى إحراز تقدم ملموس في العمل خلال فترة التفاوض فيما بين الدورات وفقا لما اتفق عليه المؤتمر، ثالثا، يحث على إحراز تقدم سريع نحو إنهاء المفاوضات، وذلك بحث جميع الدول المشاركة في المفاوضات، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، على التفاوض بصورة مكثفة باعتبار ذلك مهمة ذات أولوية عليا، وعلى عقد معاهدة فعالة.

وبالنظر الى الأولوية المعطاة لهذه المعاهدة، فغني عن البيان أن الجمعية العامة ينبغي أن تكون على أهبة الاستعداد لاعتماد النص بمجرد أن يكمله مؤتمر نزع السلاح. ومشروع القرار يكرر رسالة العام الماضي ومفادها أن ممارسة أقصى قدر من ضبط النفس فيما يتعلق بإجراء التجارب النووية تتفق مع هدف التفاوض بشأن معاهدة للحظر الشامل للتجارب. كما أنه يعرب عن التقدير لقيام عدد من الدول الحائزة للأسلحة النووية بوقف التجارب.

ونيوزيلندا تحدوها رغبة قوية في أن تشهد اختتام المفاوضات الراهنة، حتى يتمكن المجتمع الدولي من أن ينعم بفوائد نزع السلاح وعدم الانتشار التي طال انتظارها من معاهدة للحظر الشامل للتجارب. ونحن بالتالي نحث جميع أعضاء اللجنة على تأييد مشروع قرار هذا العام عندما يحين وقت اعتماده.

السيد مارين - بوش (المكسيك) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): عرض ممثل نيوزيلندا لتوه على اللجنة الأولى مشروع القرار A/C.1/49/L.22 بشأن بند يتسم بأهمية خاصة بالنسبة للمجتمع الدولي في مجال نزع السلاح النووي، ألا وهو معاهدة الحظر الشامل للتجارب. ووفدي يشكر السفير كولين كيتنغ ويؤيد بيانه.

منذ عام ١٩٩٢ دأبت المكسيك، بالاشتراك مع نيوزيلندا واستراليا، على إعداد مشاريع النصوص الأولى التي كنا نعرضها على مجموعة البلدان التي كانت تشارك في تقديم أحد مشروعي القرارين اللذين ظلا يعرضان على هذه اللجنة لسنوات عديدة. وقبل بضع سنوات تمكنا من الاتفاق على نص واحد. وبات من الصعب اليوم أن نميز بين من اعتادوا تأييد أحد المشروعين ومن اعتادوا تأييد الآخر. والآن أصبح لنا جميعا، رأي واحد، بغض النظر عن بعض الاختلافات الطفيفة التي ما زالت قائمة في المواقف الفردية لمقدمي مشروع القرار. والمهم هنا هو أن تعرب اللجنة الأولى، بأقصى درجة ممكنة من الوضوح، تأييدها لاتمام المفاوضات الجارية حاليا.

ووفدي، بطبيعة الحال، كان يفضل صياغة تعبر بصورة أفضل عن رغبات الأغلبية الساحقة للدول الممثلة هنا. فتلك الصياغة كانت ستحدد موعدا نهائيا لإكمال المفاوضات بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب

النووية. ونحن نعلم، في هذا الصدد، أن الدول الحائزة للأسلحة النووية لا تتخذ موقفا موحدا. فبعضها، مثلنا، يفضل تعجيل الخطى وإبرام المعاهدة بأسرع ما يمكن. أما البعض الآخر فيتخذ نهجا مختلفا. وهذا يفسر الصياغة المستخدمة في الفقرتين ٤ و ٥. مع ذلك، من الجدير بالذكر أنه اذا أنهى مؤتمر نزع السلاح عمله قبل الدورة المقبلة للجمعية العامة، فسيكون بإمكان الجمعية العامة أن تنظر على الفور في نص معاهدة الحظر الشامل للتجارب. وهذا هو السبب في المقترح المتواضع جدا الوارد في الفقرة ٧، وهو أن الجمعية العامة:

"تعلن عن استعدادها لاستئناف النظر في هذا البند، حسب الاقتضاء، قبل دورتها الخمسين، بغية اعتماد نص معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية".

وقد اقتنعنا بأن نص مشروع القرار A/C.1/49/L.22 يعبر عن توازن مقبول بين تطلعات الأغلبية العريضة من البلدان، وبين الموقف الذي تتخذه البلدان الأخرى بخصوص وتيرة العمل المتعلق بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ونحن بالتالي على ثقة بأن مشروع القرار سيعتمد دون تصويت.

السيد ستار (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يسرني اليوم أن أتمكن اليوم من الانضمام الى نيوزيلندا والمكسيك في عرض مشروع القرار A/C.1/49/L.22، الذي يهدف الى تقوية أسس المفاوضات بشأن معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية ودعمها، التي تجري في إطار مؤتمر نزع السلاح في جنيف.

لقد دأبت استراليا لسنوات كثيرة على إيلاء أولوية قصوى في جدول أعمالها الوطني للحد من الأسلحة ونزع السلاح، للبدء بمفاوضات من أجل إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية. وخلال السنة الماضية، عملنا جاهدين للاستفادة بشكل كامل من الولاية التفاوضية التي اتفق عليها بالنسبة للمفاوضات، واستغلال الفرصة التاريخية التي أتاحها استهلال المفاوضات في ١٩٩٤.

ونود الآن أن ننهض بالمفاوضات وأن نسير بها قدما من أجل التوصل الى اتفاق في أقرب وقت ممكن بشأن النص. ونعتقد أن التعبير عن التأييد الواسع - بل الشامل - في أوساط المجتمع الدولي للتوصل الى معاهدة للحظر الشامل ينطوي على أهمية كبيرة. ومن شأن ذلك أن يوفر تأييدا قاطعا للإنجاز المتعدد الأطراف لهدفنا المشترك من خلال عملية تفاوضية منظمة ولكن سريعة.

ومن الضروري بطبيعة الحال، لدى سعينا للتعبير عن أوسع دعم ممكن لأي هدف هام للمجتمع الدولي، أن نجمع طائفة الآراء بشأن كيفية بلوغ الهدف. وبالرغم من وجود مقصد واحد تتشاطره الدول بشأن المفاوضات، بدا من الواضح أن الإعراب عن ذلك المقصد في صياغة واحدة يحتمل ألا يرضي تماما جميع المشاركين في توافق الآراء المتحقق.

ونعتقد اعتقادا راسخا بأن المجتمع الدولي الذي توجهه الرغبة في تحقيق النجاح يجب أن يعمل على أساس هذا الفهم والحل التوفيقي والتصميم اذا أردنا أن ندفع بمصالحنا المشتركة قدما.

وأود مرة أخرى أن أعرب عن تأييدي لمشروع القرار، وأن استرعي انتباه الوفود الى حسن صياغته المتوازنة والتقدمية. ونحن على ثقة بأن اعتماده بتوافق الآراء سيوفر أرسخ أساس للبدء بالمرحلة الجديدة من المفاوضات في جنيف، التي يأمل وفد بلدي أن تتمكن من حل المسائل المعلقة والانتهاء من وضع المعاهدة دونما تأخير.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٤٥